

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨١ لسنة ٢٠١٧

بالموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن القرض المقدم من الوكالة اليابانية للتعاون الدولي «جايكا»، لتنفيذ مشروع تنمية الموارد البشرية في قطاعي التعليم والصحة ،

والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢

(رئيس الجمهورية)

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار:

(مادة وحيدة)

ووفق على الخطابات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن القرض المقدم من الوكالة اليابانية للتعاون الدولي "جايكا" بقيمة ١٠ مليارات و١٩٢ مليون ين ياباني (المعادل لمبلغ ٨٨ مليوناً و٦٣٩ ألفاً و٩٠٠ دولار أمريكي) لتنفيذ مشروع تنمية الموارد البشرية في قطاعي التعليم والصحة ، والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ رمضان سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٧ يونيو سنة ٢٠١٧ م) .

عبد الفتاح السيسي

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ١١ شوال سنة ١٤٣٨ هـ
(الموافق ٥ يوليو سنة ٢٠١٧ م) .

القاهرة في ٢ مايو ٢٠١٧

صاحب السعادة

السيد/ تاكيميرو كاجاوا

سفيرًا فوق العادة ومفوضًا عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

«أتشرف بالإحاطة بأنني قد تلقيت خطاب سعادتكم المؤرخ اليوم

والذى ينص على ما يلى :

أتشرف بأن أعزز التفاهم التالى الذى تم التوصل إليه مؤخرًا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن قرض ياباني مقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون الاقتصادي بين البلدين وتعزيز جهود التنمية فى جمهورية مصر العربية :

١ - تقدم وكالة اليابان للتعاون الدولى (ويشار إليها فيما بعد بـ"جايكا") قرضاً بالين اليابانى تصل قيمته إلى ١٠١٩٢..... (عشرة مليارات ومائة واثنان وتسعون مليون) ين ياباني (ويشار إليه فيما بعد بـ"القرض") إلى حكومة جمهورية مصر العربية ، وذلك طبقاً للقوانين والقواعد المعول بها فى اليابان ، لتنفيذ الشراكة المصرية اليابانية فى مجال التعليم : مشروع تنمية الموارد البشرية (ويشار إليه فيما بعد بـ"المشروع") .

٢ - (١) يتاح القرض بمقتضى اتفاق قرض يتم إبرامه بين حكومة جمهورية مصر العربية والجايكا ، وفي نطاق التفاهم الحالى سينظم اتفاق القرض المشار إليه أحكام وشروط القرض، وكذا إجراءات استخدامه، والذي سيتضمن - ضمن غيره - القواعد التالية :

(أ) تكون فترة السداد ثلاثة (٣٠) عاماً بعد فترة سماح عشرة (١٠) أعوام .

(ب) يكون سعر الفائدة ثلاثة من عشرة في المائة (٣٠٪) سنوياً .

(ج) دون الإخلال بأحكام الفقرة الفرعية (ب) أعلاه ، يكون سعر الفائدة للجزء من القرض الذي يغطي مدفوعات استشاري المشروع واحداً من مائة في المائة (١٠٠٪) سنوياً .

(د) تكون فترة السحب تسعه (٩) أعوام ، وذلك بعد تاريخ دخول اتفاق القرض المذكور حيز النفاذ ؛ و

(هـ) يتم فرض مصاريف مقدمة لإدارة القرض على إجمالي قيمة القرض المذكورة بالفقرة (أ) بنسبة اثنين من عشرة في المائة (٢٪) وسيتم رد القيمة المعادلة لـ واحد من عشرة في المائة (١٪) من إجمالي قيمة القرض المذكورة بالفقرة (أ) ، بشرط عدم مد فترة السحب المذكورة بالفقرة الفرعية (د) أعلاه ، وإقامة الصرف خلال فترة السحب المذكورة .

(٢) يتم إبرام اتفاق القرض المشار إليه في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه بعد موافقة الجايكا على جدواي المشروع ، بما في ذلك الاعتبارات البيئية له .

(٣) يمكن أن تقدر فترة السحب المذكورة في الفقرة الفرعية (أ) (د) أعلاه بموافقة السلطات المختصة في الحكومتين .

٣ - (١) يباح القرض لتغطية مدفوعات قت و/أو ستتم بواسطة الجهة المصرية المنفذة لموردين ومقاولين واستشاريين أو أيٌ منهم من دول المنشأ المصرح لها بالتعامل طبقاً لتلك العقود التي تمت و/أو يمكن أن يتم إبرامها بينهم لشراء المنتجات والخدمات أو أيٌ منها المطلوبة لتنفيذ المشروع ، بشرط أن تكون هذه المشتريات قد تمت في دول المنشأ المصرح لها بالتعامل لمنتجات أنتجت في ، وخدمات وردت من تلك الدول ، أو أيهما .

(٢) يتم الاتفاق بين السلطات المختصة في الحكومتين على نطاق دول المنشأ المصرح لها بالتعامل المذكورة في الفقرة الفرعية (أ) أعلاه .

- ٤ - تضمن حكومة جمهورية مصر العربية أن المنتجات والخدمات أو أيًّا منها المذكورة في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٣) يتم شراؤها وفقًا للدليل الشراء الخاص بالجاييكا ، والذي يتضمن - ضمن غيره - إجراءات المناقصة التنافسية العالمية المتبعة ، إلا إذا كانت تلك الإجراءات غير قابلة للتطبيق أو غير ملائمة .
- ٥ - فيما يتعلق بالشحن والتأمين البحري للمنتجات المشتراء وفقًا للقرض ، ستمنع حكومة جمهورية مصر العربية عن فرض أية قيود قد تعيق المنافسة الحرة والعادلة بين شركات الشحن والتأمين البحري .
- ٦ - يُمنح المواطنين اليابانيون الذين قد يحتاج إلى خدماتهم في جمهورية مصر العربية التسهيلات الضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات (أو أيًّا منها) المذكورة في الفقرة الفرعية (١) من الفقرة (٣) .
- ٧ - (١) تعفى حكومة جمهورية مصر العربية الجاييكا من كافة الرسوم المالية والضرائب المفروضة في جمهورية مصر العربية المتعلقة والناتجة عن القرض أو أيًّا من الحالتين ، وكذلك الفائدة الناجمة عنه .
- (٢) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية التدابير اللازمة لضمان أن - فيما عدا ضريبة الدخل الشخصي وضريبة الشركات المدفوعة من قبل الموردين والمقاولين والاستشاريين أو أيًّا منهم المنفذين لأعمال في جمهورية مصر العربية - أية ضرائب - والتي يسهل تحديدها وفقًا لعمليات التوريد ذات الصلة ، بما في ذلك الضرائب الجمركية وضريبة القيمة المضافة على البضائع المستوردة والمنتجات النهائية والخدمات اللازمة لتنفيذ المشروع أو أيًّا منها في التعامل المباشر بين الموردين والمقاولين والاستشاريين الرئисيين أو أيًّا منهم والجهة المنفذة المصرية - يتم دفعها بواسطة الجهة المنفذة المصرية .
- ٨ - تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية إجراءات اللازمة نحو :
- (أ) ضمان استخدام القرض على الوجه الصحيح ومن أجل المشروع فقط .
- (ب) ضمان سلامة الأشخاص المشاركين في تنفيذ المشروع .

٩ - تقدّم حكومة جمهورية مصر العربية - عند الطلب - حكومة اليابان والجايكي بـ :

(أ) معلومات وبيانات بشأن تقدم تنفيذ المشروع ؛ و

(ب) أية معلومات أخرى ذات صلة بالمشروع .

١٠ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يختص بأى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالتفاهم الحالى .

وإنه ليشرفنى أيضاً أن أقترح أن يشكل هذا الخطاب وخطاب سعادتكم بالرد - تأكيداً للتفاهم المذكور أعلاه نيابةً عن حكومة جمهورية مصر العربية - اتفاقاً بين الحكومتين يدخل حيز النفاذه من تاريخ تسلّم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إقامة الإجراءات المحلية الالازمة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذه .

حرر هذا الخطاب باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكلٌ منها ذات الحجية وعند أى اختلاف في التفسير يعتمد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية" .

وإنه ليشرفنى أن أؤكد نيابةً عن حكومة جمهورية مصر العربية التفاهم الوارد في خطاب سعادتكم ، وأوافق أن يشكل خطاب سعادتكم وهذا الخطاب بالرد اتفاقاً بين الحكومتين يدخل حيز النفاذه من تاريخ تسلّم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إقامة الإجراءات المحلية الالازمة لدخول هذا الاتفاق حيز النفاذه .

حرر هذا الخطاب باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكلٌ منها ذات الحجية ، وعند أى اختلاف في التفسير يعتمد بالنص المحرر باللغة الإنجليزية .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم عظيم تقديري .

د. سحر نصر

وزيرة الاستثمار والتعاون الدولى

جمهورية مصر العربية

قرار وزير الخارجية

رقم ٤٩ لسنة ٢٠١٧

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٢٨١) الصادر بتاريخ ٢٠١٧/٦/١٧
بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن القرض
المقدم من الوكالة اليابانية للتعاون الدولي «جايكا» لتنفيذ مشروع تنمية الموارد البشرية

في قطاعي التعليم والصحة ، والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢ :

وعلى موافقة مجلس النواب بتاريخ ٢٠١٧/٧/٥ :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠١٧/٧/٨ :

قرار:

(مادة وحيدة)

تُنشر في الجريدة الرسمية الخطابات المتبادلة بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان
بشأن القرض المقدم من الوكالة اليابانية للتعاون الدولي «جايكا» لتنفيذ مشروع تنمية
الموارد البشرية في قطاعي التعليم والصحة ، والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٠١٧/٥/٢

ويُعمل بهذه الخطابات المتبادلة اعتباراً من ٢٠١٧/٩/٥

صدر بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٢٢

وزير الخارجية

سامح شكري